

تاج العروس من جواهر القاموس

" الجَلْبَج بالكسر : الدَّاهِيَةُ من النِّسَاءِ القَصِيرَةِ . وقال أَبو عَمْرٍو :
الجَلْبَجُ : " العَجُوزُ الدَّيْمِيَّةُ " هكذا بالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ أَيِ قَبِيحَةٍ الْمَنْظَرِ .
قال الصَّحَّاحُ العامريُّ : .
" إِنِّي لَأَقْلِمِي الْجَلْبَجَ الْعَجُوزَا .
" وَأَمَقُّ الْفَتْيَةِ الْعُكْمُورَا جلدج .
" الْجُلَادِحُ بِالضَّمِّ : الطَّوِيلُ . والجمع بالفتح كجَوَالِقَ " عن ابن دُرَيْدٍ . وقال
الرَّاجِزُ : .
" مثل الفَنَيْقِ الْعُلُكُمِ الْجُلَادِحِ " والجَلْدُودُ : الثَّقِيلُ الْوَخْمُ " من
الرَّجَالِ . " وناقَةُ جُلْدُودَةٍ بضم الجيم " وفتح الـلَّامِ والدَّالِ وضَمَّ هُمَا أَيْضًا :
" صُلْبِيَّةٌ شَدِيدَةٌ " وهو " خَاصٌّ بِالْإِنَاثِ " . ومما يستدرك عليه : الْجَلْدُودُ :
المُسْنَنُ من الرِّجَالِ . وفي التهذيب : رجل جَلْدُودٌ وَجَلْدُودٌ : إِذَا كَانَ غَلِيظًا
ضَخْمًا . وقد سبق في " جلدج " : الْحُلْدُودُجَةُ وَالْحُلْدُودُجَةُ : الصُّلْبِيَّةُ من الإِبِلِ .
جلمح .
جمع .
" جَمَحَ الْفَرَسُ " بصاحبه " كَمَنَعَ جَمَحًا " بفتح فسكون " وجُمُوحًا " بالضَّمِّ " و
وجَمَاحًا " بالكسر إِذَا ذَهَبَ يَجْرِي جَرِيًّا غَالِيًّا " وهو " جَامِحٌ " و " جَمُوحٌ "
الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى فِي جَمُوحٍ سَوَاءٌ ؛ قاله الْأَزْهَرِيُّ . وذلك إِذَا " اعْتَزَّ فَارِسَهُ
وَعَلَابِيَهُ " . وفَرَسُ جَمُوحٌ : إِذَا لَمْ يَثْنِ رَأْسَهُ . وقال الْأَزْهَرِيُّ : وله
مَعْنِيَانِ : أَحَدُهُمَا يُوضَعُ مَوْضِعَ الْعَيْبِ وذلك إِذَا كَانَ مِنْ عَادَتِهِ رُكُوبُ الرِّسِّ أَوْ
لَا يَثْنِيهِ رَاكِبُهُ ؛ وهذا من الْجِمَاحِ الَّذِي يُرَدُّ مِنْهُ بِالْعَيْبِ . والمَعْنَى الثَّانِي
فِي الْفَرَسِ الْجَمُوحِ : أَنَّهُ يَكُونُ سَرِيعًا الثَّانِي فِي الْفَرَسِ الْجَمُوحِ : أَنَّهُ يَكُونُ سَرِيعًا
نَشِيطًا مَرُوحًا وَلَيْسَ بِعَيْبٍ يُرَدُّ مِنْهُ وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ فِي صِفَةِ فَرَسٍ : .
وَأَعْدَدْتُ لِلْحَرْبِ وَثَابَةً ... جَوَادَ الْمَحَاضَةِ وَالْمُرُودَ .
جَمُوحًا رَمُوحًا وَإِحْضَارُهَا ... كَمَعْمَعَةٍ السَّعْفِ الْمُوقَدِ مِنَ الْمَجَازِ :
جَمَحَتِ " الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا " هكذا فِي سَائِرِ النُّسخِ الَّتِي بَأَيْدِينَا وَالَّذِي فِي
الصَّحَاحِ وَاللِّسَانِ وَغَيْرِهِمَا : جَمَحَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ زَوْجِهَا تَجْمَحُ جَمَاحًا إِذَا "

خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَهْلِهَا قَبْلَ أَنْ يُطْلَقَهَا " ومثلُه طَمَحَت طِمَاحًا . قال
الرَّاجِزُ :

" إِذَا رَأَيْتَنِي ذَاتُ ضِعْفٍ حَذَّتْ .

" وَجَمَحَتْ مِنْ زَوْجِهَا وَأَنْتَ جَمَحَ إِلَيْهِ وَطَمَحَ : إِذَا " أَسْرَعَ " وَلَمْ
يَرُدَّ وَجْهَهُ شَيْءٌ . وَبِهِ فَسَّرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَوْلَهُ تَعَالَى : " لَوْلَوْ
إِلَيْهِمْ وَهُمْ يَجْمَعُونَ " وَفِي الْحَدِيثِ " جَمَحَ فِي أَثَرِهِ أَيْ أَسْرَعَ إِسْرَاعًا
لَا يَرُدُّهُ شَيْءٌ . وَمِثْلُهُ قَوْلُ الزُّجَاجِ . وَفِي الْأَسَاسِ أَيْ يَجْرُونَ جَرِيَّ الْخَيْلِ
الْجَامِحَةِ . وَهُوَ مَجَازٌ حِينَئِذٍ . جَمَحَ " الصَّبِيُّ " الْكَعْبُ " بِالْكَعْبِ كَجَبِجِ
إِذَا " رَمَاهُ حَتَّى أَزَالَهُ عَنْ مَكَانِهِ " وَيُقَالُ : تَجَامَحُوا . الْجُمَّاحُ " كَرُمَانٌ :
الْمُنْهَزِمُونَ مِنَ الْحَرْبِ " عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . الْجُمَّاحُ : " سَهْمٌ " صَغِيرٌ " بَلَا
نَمْلٍ مُدَوَّرٌ الرَّأْسِ يَتَعَلَّمُ بِهِ " الصَّبِيُّ " الرَّمِيُّ . وَ" قِيلَ : بَلْ
تَمَرَّةٌ " أَوْ طَيْنٌ " تُجْعَلُ عَلَى رَأْسِ خَشَبَةٍ " لئَلَّا تَعْقِرَ " يَلْعَبُ بِهَا
الصَّبِيُّ " . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُرْمَى بِهِ الطَّائِرُ فَيُلَاقِيهِ وَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ حَتَّى
يَأْخُذَهُ رَامِيهِ . وَيُقَالُ لَهُ جُمَّاحٌ أَيْضًا . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْجُمَّاحُ : سَهْمٌ
الصَّبِيُّ يَجْعَلُ فِي طَرَفِهِ تَمْرًا مَعْلُوكًا بِقَدَرِ عِفَاصِ الْقَارُورَةِ لِيَكُونَ
أَهْدَى لَهُ أَمْلَسُ وَلَيْسَ لَهُ رِيشٌ وَرَبْمَا لَهُ أَمْلَسُ وَلَيْسَ لَهُ رِيشٌ وَرَبْمَا لَمْ يَكُنْ لَهُ
أَيْضًا فُوقٌ . الْجُمَّاحُ : " مَا يَخْرُجُ عَلَى أَطْرَافِهِ شَيْءٌ سُذِّلَ " غَيْرَ أَنَّهُ " لَيْسَ
بِ" كَأَذْنَابِ الثَّعَالِبِ وَاحِدَتُهُ جُمَّاحَةٌ أَوْ هُوَ " كَرُؤُوسِ الْحَلِيِّ
وَالصَّلْيَانِ وَنَحْوِهِ " مِمَّا يَخْرُجُ عَلَى أَطْرَافِهِ ذَلِكَ . " ج جَمَامِيحٌ . وَجَاءَ فِي
الشَّعْرِ . جَمَامِيحٌ " . عَلَى الضَّرُورَةِ وَيَعْنِي بِهِ قَوْلُ الْحُطَيْئَةِ :
" بَرُّبِّ اللَّحَى جُرْدٌ الْخُصَى كَالْجَمَامِيحِ .